

## توضيح جهاز حماية المنافسة بشأن بطولة الأمم الإفريقية لعام 2017 المقامة بالجابون

في إطار ما تردد في وسائل الإعلام المختلفة بشأن قرارات الجهاز في حق الاتحاد الإفريقي لكرة القدم بشأن بطولة الأمم الإفريقية بالجابون، والتي تقام فاعليتها في غضون الشهر الجاري، ينبغي التنديد أن الجهاز لم يأمر بالسطو على إشارة البث، بل ألزم باستعادة حالة المنافسة داخل السوق المصري التي قامت تصرفات الاتحاد الإفريقي لكرة القدم بالقضاء عليها.

وإن هدف قانون حماية المنافسة هو الدفاع عن السوق المصري من الممارسات الاحتكارية التي تقيد حرية المنافسة وما قد ينتج عن ذلك من آثار ضارة بالمواطن المصري، خصوصًا عن طريق تحميله أعباء مالية غير مبررة أو الحد من حريته في الاختيار. ومن هذا المنطلق فإن قرارات الجهاز بشأن هذه البطولة جاءت لتطبيق هذا الهدف القانوني. ووفقًا لقانون حماية المنافسة المصري فإن الشخص الذي يتمتع بوضع مسيطر، مثل الاتحاد الإفريقي لكرة القدم، تقع عليه مسؤولية خاصة بعدم التعسف في استخدام سيطرته لتحميل المشاهد أعباء ما كان ليتحملها في وجود منافسة طبيعية بين المنتجات المختلفة في الأسواق المختلفة القائمة أو المعتمدة على استغلال حقوق البث.

فإذا قام الشخص المسيطر بعدم احترام تلك المسؤولية التي يفرضها عليه القانون، وأتى بأفعال قضت على المنافسة التي كان من الممكن أن يتمتع بها المواطن المصري، فقد خوّل القانون للجهاز اتخاذ التدابير الإدارية اللازمة لاستعادة حالة المنافسة داخل السوق وعدم حرمان المواطنين من فوائدها. ولذلك وفيما يخص بطولة الأمم الإفريقية بالجابون، فقد قرر الجهاز استمرار عرض مؤسسة beIN للبطولة بصورة استثنائية، وذلك استقرارًا للأوضاع القانونية وحماية لحقوق المشتركين.

إلا أن الجهاز ومن منطلق حماية حقوق جميع المشاهدين في الحصول على حق مشاهدة البطولة في أجواء تنافسية تتيح لهم حرية الاختيار بشروط أفضل من المتاحة حاليًا، فقد ألزم الجهاز الاتحاد الإفريقي لكرة القدم بمنح حقوق البث المباشر لتلك البطولة داخل نطاق جمهورية مصر العربية لشركة أخرى بجانب مؤسسة beIN؛ وذلك لضمان وجود أكثر من شركة تتنافس فيما بينها لإرضاء الجمهور المصري المحب لكرة القدم.

وذلك لأن قرار الجهاز خلص بإلزام الاتحاد الإفريقي بإلغاء تعاقد المتعلق ببيع حقوق البث مع شركة لاجاردير في السوق المصري وما ينتج من آثار داخل نطاق جمهورية مصر العربية لوقوعه مخالفًا لنصوص قانون حماية المنافسة، وعليه فإنه في حال عدم احترام الاتحاد الإفريقي لكرة القدم للطريق الذي رسمه القانون المصري في كيفية استغلال حقوقه، والذي أقره الجهاز، فإنه وفقًا لنظام الاتحاد الأساسي، فإن اتحادات الكرة الوطنية هي صاحبة الحق الأصلي في تلك الحقوق، ولا يوجد ما يمنعها وفقًا لقانون حماية المنافسة من التصرف في تلك الحقوق حال رغبت في ذلك.

وإن الدافع من قرارات الجهاز هو الدفاع عن المصلحة العامة المرجوة من قانون حماية المنافسة، ألا وهي حماية حرية الحق في المنافسة، والتي أضر بها الاتحاد الإفريقي لكرة القدم بمنحه شخص واحد كامل حقوق البث لمدة 12 عام - فضلا عن ثمان سنوات سابقة - قادمة تشمل جميع البطولات الإفريقية التي تشارك فيها المنتخبات والأندية المصرية، وتنافس فيها بضراوة. وهو ما يعني قيام كيان واحد بالسيطرة على حقوق المشاهدة للمواطن المصري طوال تلك المدة، والتي هي وفقاً لأي معايير دولية أو محلية مدة غير معقولة أو مناسبة.

ويهيب الجهاز بأجهزة الإعلام المختلفة تحري الدقة عند نقل تصريحاته وبياناته الإعلامية، كما يهيب الجهاز بالاتحاد الإفريقي لكرة القدم ضرورة سرعة الالتزام بقراراته، وذلك حفاظاً على حقوق المواطن المصري، علماً بأن عدم في تنفيذ قرارات الجهاز يعرض المخالف لتشديد العقوبات الجنائية بخلاف المسؤولية المدنية التي تنشأ نتيجة الأضرار الناتجة عن ذلك.

وفي هذا الإطار فقد أفردت العديد من وكالات الأنباء العالمية والصحف الدولية مساحة واسعة لقرارات الجهاز في حق الاتحاد الإفريقي لكرة القدم، وأنتى العديد من المعلقين والمهتمين بشؤون قانون المنافسة وبالشأن الرياضي على قرارات الجهاز، واهتمت صحيفة الجارديان والديلي ميل بقرارات الجهاز وأبرزتها ضمن تحقيق شامل عن تصرفات الاتحاد الإفريقي لكرة القدم المتعلقة بالفيفا، كما أبرزت هيئة الإذاعة البريطانية BBC قرار الجهاز بإحالة السيد/ عيسى حياتو للنيابة العامة، واهتمت العديد من وسائل الإعلام الفرنسية بذات الأمر، وأفردت له مساحات واسعة من نشراتها الإخبارية.

وفي إطار الاهتمام الدولي الملحوظ، فقد بادر الجهاز رسمياً بمخاطبة العديد من أجهزة المنافسة الدولية والأجهزة الإقليمية داخل القارة الإفريقية، وذلك للتنسيق فيما يتعلق بإزالة الأضرار الناجمة عن الممارسات الاحتكارية للاتحاد الإفريقي لكرة القدم داخل القارة الإفريقية والسوق المتعلق بها دولياً، واتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية.

ويشدد الجهاز على أجهزة الاعلام المختلفة، انه معني فقط بتنفيذ نصوص قانون حماية المنافسة رقم 3 لسنة 2005، واختصاصه منعقد فقط في مكافحة الممارسات الاحتكارية وذلك دون الإخلال من إمكانية أن يشكل الفعل المخالف لأحكام قانون حماية المنافسة مخالفة لأي قوانين محلية أو دولية اخرى.

ويؤكد الجهاز أنه جهة فنية مستقلة، وأنه يصدر قراراته بناء على ما يتحصل عليه من أدلة وبراهين، وما يخلص إليه التحليل الفني بشأنها، وأن هدف الجهاز في المقام الأول والأخير هو حماية الاقتصاد المصري من الممارسات الاحتكارية وفقاً لدوره المرسوم في إطار قانون حماية المنافسة، والذي يسعى الجهاز إلى تطويره دائماً ليواكب احتياجات الاقتصاد المصري.